رابط المادة على منصة باحث

منوع

برنامج نبض القلوب -قضايا فقهية الحلقة الثالثة

خالد المصلح

السلام عليكم ورحمة الله بركاته هذا عبد الله المديفر يحييكم في اطلالة جديدة من نبض الكلام. اليوم نواصل الحديث في الملف الفقهي ومعنا اه فقيه هنا في هذا البرنامج الشيخ الدكتور خالد المصلحي - 00:00:00

في نبض الكلام حوار وحدث وتواصل باسمكم ارحب بضيفي الشيخ الدكتور خالد المصلح مساك الله بالخير يا شيخ. اهلا وسهلا مساك الله بالخير. اه نريد ان اتكلم عن سد الذرائع يعني من اشهر القواعد الاصولية اللي يتكلم عنها الفقهاء سد الذرائع بل انه بعظهم عبر الى انها يدخل فيها ربع الدين زي مثلا السعدية او ابن القيم وغيره اريدك انه تسهل لنا هذا - 00:00:22

ما معنى سد الذرائع وما المقصود فيها؟ طيب الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قاعدة سد الذرائع او سد الذريعة هي من القواعد الفقهية العلمية المشهورة التي جرت على السن اهل العلم - 00:00:56

على اختلاف اه مذاهبهم وان كانوا يختلفون في الاحتجاج بها قبل ما ندخل في قضية سد الذرائع وما هي وما هي هذه القاعدة وتفاصيلها؟ يعني سد معروف انه هو اغلاق وذرائع هي الوسائل والطرق الموصلة الى الشيء فلما تقول سد الذرة يعني ان تسد موصلة الى شيء تغلق باب - 00:01:16

وبالتالي اغلاق الباب هنا آآ عن ماذا؟ ولماذا اغلاق الباب في هذه القاعدة هو عن الشر والفساد ولماذا لتحقيق مصالح الخلق وبهذا يتبين ان هذه القاعدة الشرعية او الفقهية التي قال بها اهل العلم غرضها هو منع الفساد - 00:01:39

سواء كان الفساد يتعلق بالاديان يتعلق بالاموال يتعلق بالارواح يتعلق كل مقاصد الشريعة المعروفة. يعني هي اغلاق شيء حلال حتى ما نقع في الحرام اغلاق الطريق مم اغلاق الطريق عنان يصل الى الى محرم الى مفسدة - 00:01:58

وهو ليس تحريما للحلال لكن الوسائل قد تأخذ احكام المقاصد او الغايات او النهايات. نعم. هذه القاعدة يعني من حيث آآ اعتبارها آآ هي تنقسم الى ثلاثة اقسام حتى نعرف - 00:02:18

اين موضع النزاع؟ لانه هذه القاعدة في الحقيقة يعني مسار سخرية من بعض الناس نكون واضحين يعني. بعض الناس يعني يسخر من هذه القاعدة ويقول على سبيل المثال يعني من الاشياء العالقة في الذهن اكبر سد في السعودية ما هو؟ الذرائع. وهذا يعني نوع من التهكم اللي ما يخدم القضية - 00:02:34

حقيقة لانه انت لما تتكلم عن قاعدة معتبرة لا تتصل ببلد ولا بعرق ولا بجنس ولا بمنطقة ينبغي انك تناقش المسألة بادب اه اه موضوعية حتى نصل الى اذا في اشكاليات في التطبيق والتفعيل تعالج اما ان نجعل القواعد الشرعية محل التهكم والسخرية فهذا نوع من آآ الاسقاط الذي - 00:02:54

ينبغي ان تتنزه عنه الحوارات الفكرية والمناقشات هو التوجس يعني نظرية المؤامرة ان صح التعبير يعني كثير من الناس يقول انتم لانكم خايفين من من المنطلق اللي يأتون منه الناس الاخرين فتقول انه لا اكيد انه يقصد انه اذا ابحنا هذا - 00:03:17

النظام انه سوف يوضع عليه نظام ثاني وثالث يوم ما يصل خطأ في التفعيل اتفق معك هناك خطأ في التفعيل ولذلك قاعدة سد الذرة لا تفعل في كل مكان ولا يسوغ ان تستعمل من كل احد بل لابد ان يكون لها قواعد وضوابط متى تفعل ومتى - 00:03:34

يعمل بهذه القاعدة. نعم. اه سد الذرائع حتى نلقي نظرة موجزة ويكون معنا المشاهد الكريم في في هذه القضية. هناك ثلاثة محاور او ثلاثة انواع في سد الذرع الاول ما اتفق العلماء على انه محرم - 00:03:53

انه سب ذريعة سد باتفاق. مثل؟ مثل نظر الرجل الى المرأة الاجنبية هذا ليس محرما لذاته الله تعالى يقول قل للمؤمنين يغضوا من

ابصارهم ليش؟ ويحفظوا فروجهم ذلك ازكى لهم - 00:04:10
فنظر الرجل الى المرأة الاجنبية محرم لماذا؟ لانه ذريعة الى ما حرمه الله تعالى من الفواحش والعلاقات الغير آآ سوية آآ هذا محل اتفاق عليها لماذا محل اتفاق؟ لانه جاء - 00:04:24
تمام؟ هناك ذرائع الغى الشارع اعتبارها ولم يوجب سدها بل آآ الاتفاق منعقد على انه لا تسد مثلا زراعة العنب هي من الوسائل التي تؤدي الى ان يتخذه الخمارون آآ خمرا من طريق عصره وصناعة الخمر - 00:04:41
فهل جاء نص في الشريعة؟ يقول لا يجوز زراعة العنب او لا يجوز اه استعمال الجواب لا بالاتفاق انه يجوز ان يزرع وان يستعمل ليش؟ لان هذي ذريعة وان كانت والدة - 00:05:00
وقريبة لكنها ملغاة بنص الشريعة اذا هذان النوعان متفق عليهما متفق على سده وما اتفق على عدم اعتباره والغائه وعدم سده. تمام؟ نعم. هنا منطقة بينها هذين نوعين من او هذا هاتين المرحلتين هي محل خلاف وتجاذب بين الفقهاء فمنهم من يقول تسدد ذريعة ومنهم من يقول لا لا تسدد ذريعة - 00:05:13
هذا موضع الخلاف فما كان من الامور يؤدي الى محرم يحتمل ان يؤدي الى محرم هل يجوز او لا يجوز؟ فمثلا في اوقات الفتن والحروب بيع السلاح معروف انه لغاية في الغالب انه آآ من باب صب الزيت على النار آآ في الفتن وايام الاضطرابات بيع السلاح - 00:05:38
متخاصمين هو نوع من صب الزيت على النار الذي سيوقد ويشعل النار. تمام؟ نعم. العلماء الفقهاء اه غالبهم يرى انه لا يجوز بيع السلاح في الفتنة. ليش لانه هذا سيؤدي الى اذكاء الفتنة وتنشيطها والمطلوب شرعا هو اخمادها والغاؤها - 00:06:04
هذي المسألة العلماء لهم فيها قولان وهذه الاقوال ليست اقوال اشخاص اقوال مدارس مذاهب فعندنا مذهب المالكية هو المذهب الاعلى في اعمال هذه القاعدة. بمعنى انه مذهب المالكية هو اكثر المذاهب تطبيقا وتفعيلا لهذه القاعدة. يمنع - 00:06:19
اشياء كثيرة سدا للذريعة عكس المذهب الظاهري؟ آآ ويوافقه قبل ان ننتقل للمقابل يوافقه الحنابلة لكنها لكنهم بدرجة اقل فعندنا المالكية والحنان والحنابلة يقولون بقاعدة سد الذراع. لكن على درجات مختلفة اعلى ما يكون الحنفية والمالكية. الوجه الثاني وهو القول الثاني في المساء - 00:06:41
الله! انه لا يعتبر سد الذراع. لا تلغى الذرع. ما كان حلالا فهو حلال ولا ينظر الى ما يؤذن وهو مذهب الشافعية والحنفية وهو قول عند الظاهرية ها اذا عرفنا ان المدارس الفقهية مختلفة طبعا هذا الاختلاف مستنده ماذا؟ مستنده الادلة والنصوص - 00:07:03
وليس مستنده الرغبات والاهواء انما سنده الادلة والنصوص. فهناك من يحتج بدليل وهناك من قال هذه الادلة لا تقوى على زحزحة الامر وعن اصله وهو ان الاصل في الاشياء الاباحة والحل. وبالتالي لما وقع الخلاف بينهم اختلفوا في تفعيل هذه القاعدة - 00:07:20
انبه الى مسألة مهمة وظرورية ان يعتنى بها وهو انه قد يكون الفريق قد يكون الفريقان من يقول بسد الذريعة ومن ومن لا اقول بها يتفقان في النتيجة بمعنى انهم كلهم يقولون في هذي المسألة ان هذي حرام. ولا تجوز ويجب منعها لكنهم اختلفوا في طريق الوصول الى هذه النتيجة. انا وياك جينا من من - 00:07:39
مختلفة الى الرياظ من انطلقنا من مكة وانا جيت عن طريق المدينة ثم مررت بالقصيم ثم جئت الى الرياظ وانت مررت بالطائف وثم جئت الرياظ كلانا وصلنا الى الرياظ هدف وغاية واحدة لكن اختلفنا في الطريق الموصل اليه. فقد يختلفان في ايش - 00:08:02
هذي القاعدة لكن يتفقون في ماذا؟ في نتيجتها وهو الحكم. ولهذا لا غرابة ان تجد ان المذاهب الاربعة تتفق في مسألة بالمنع وان كان المبرر لهذا المنع مختلفا لكن وش يسمونه طيب الشافعية والحنفية ايش يسمون مثلا انه الوصول الى هذا الحكم هذولا حرموهم بابسد الذرائع - 00:08:18
اخرين مثل تماما ما مثلتك الان لما يعني لو حطينا على مسألة فقهية عشان نتصور اكثر طيب اه يعني مثلا على سبيل المثال اه بيع السلاح في الفتنة نعم اه قد يستدل المالكية والحنابلة بانه لا يجوز لكون ذلك اه - 00:08:38
يؤدي الى اذكاء الفتنة. الحنفية والشافعي انا الان لا استحضر. ايه. ما هو القول بالتحديد لكن قد يصير نفس النتيجة. لكن من دليل

اخر مثلا من دليل القياس من دليل مثلا المصالح المرسلة من دليل مثلا التخريج على قضية اخرى يعني هناك الادلة مختلفة يعني مثلها مثل الاحتجاج بقوله - 00:08:55

الصحابة والاحتجاج يعني تمام يعني يصلون الى انا استدل انت تستدل مثلا لحكم آآ تحريم الخمر بقوله تعالى انما الخمر والميسر والانصاب للجسم فاجتنبوه تمام؟ وانا استدل على ذلك بقول النبي صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل خمر حرام - 00:09:15

النتيجة واحدة او لا؟ النتيجة واحدة الطريق طريق الاستدلال هل هو مختلف او واحد؟ مختلف لكن من القرآن وهذا من السنة كذلك هنا قد يختلفون في في الوصول الى الحكم بطريق - 00:09:33

استدلال او من عن ناتج عن طريق يصلون الى حكم واحد لكن من طرق مختلفة طيب هذي القاعدة ايش الاشكالية فيها الاشكالية في قاعدة سد الذرائع انه تفعل في غير مواطنها وفي غير مواظيعها وهذا محل اجتهاد. لا ينبغي ان يلام المجتهد في اجتهاده - 00:09:43

اذا كان اهلا للاجتهاد وانا اؤكد على اه هذا الوصف ان يكون اهلا للاجتهاد وهو ان يكون من اهل الاجتهاد حقيقة من اهل الذكر الذين لهم علم ومعرفة قد يصل الى نتيجة في مسألة من المسائل انه حرام مثلا سفيان الثوري في مسألة البيع بيع بيع المباح على من يستعمله في محرم - 00:10:04

يقول ما دمت تبيع من حلال فبع كيفما شئت هذي هذا الغاء ليش؟ لهذه القاعدة. لكن هو بنى هذا على اصل وهو محتج بقول الله تعالى واحل الله البيع فانطلق - 00:10:23

فمن هذا اذا ما في مشكلة ما عندي مشكلة اذا كان يرى هذا القول او يرى القول الاخر ما دام انه مجتهد لكن اشكالية انه يجي في في قاعدة سد الذرائع فاصبحت كذا مباح لكل احد ممكن ان يفعلها في في دقيق وجليل والاشكالية انه - 00:10:37

نفترض في كثير من الاحيان اه مخاوف موهومة او مخاوف قد تكون مظنونة لكن هذا هذه المخاوف اعتبارها اه سيفوت علينا مصالح اكبر. وهنا جانب نص عليه العلماء في تطبيق قاعدة سد الذريعة. انه لا تطبق سد الذريعة اذا كانت - 00:10:53

المفسدة التي سيفضي اليها المنع التي سيتلافاها المال يترتب عليها من المفاسد اكبر من مفسدة الفعل. او انه تفوت مصالح اكبر من آآ المصلحة المحصلة بدرء المفسدة التي تترتب على الفعل. يعني اذا اذا ينبغي ان ان يرشد استعمال هذه القاعدة. نحن يرشد ايش معنى يرشد - 00:11:13

الشد انه يراعى فيها الضوابط التي ذكرها العلماء في قضية تفعيل قاعدة سد الذراع وقاعدة سد الذراع مما ذكر العلماء فيها انه قد يكون الشيء ممنوعا لسد الذرع لكن تبيحه تبيحه الحاجة - 00:11:37

وهنا معنى غائب عن كثير ممن يتكلم عن هذه القاعدة. انا اقول الاشكالية يا اخي عبد الله وين؟ في هذه القاعدة ليست في اصل القاعدة. القاعدة معتبرة وهي من من كمالات - 00:11:54

في الحقيقة لكن اشكالية ليست في القاعدة ذاتها انما في تفعيلها وتطبيقها وهذا يحتاج الى ان ان نؤكد في اثناء حديثنا على عن هذه القاعدة على الضوابط التي ينبغي ان تراعى في تطبيق سد الذريعة. لانه بعضهم يقول انه اه المبالغة فيها ستورث لنا دين جديد واحكام جديدة وبيتغير - 00:12:05

دين وسوف يكون سد الذريعة اله ان يعبد من دون الله يعني ما يعني هذا التضخيم للصورة لكن في الحقيقة انه سيكون اه يعني مؤديا الى منع ما احل الله تعالى. نعم - 00:12:26

بناء على قاعدة سد في مسألة المنع نحن نحتاج الى التروي كثيرا وذلك انه في كثير من الاحيان يعني هناك مخاوف لكن هذه المخاوف تتلاشى مع الوقت هي مخاوف قبل ان ندخل مثل تماما لما تدخل عند طبيب في لاجراء عملية معينة او - 00:12:40

تجد ان عندك من المخاوف ما قد يجعلك تقول ما له داعي انصرف عن هذا عن هذي المراجعة ولا في حاجة انا طيب والحمد لله لكن عندما تدخل وتسمع سيتبدد كثير من ذلك الذي في ذهنك حول هذه القضية مثله تماما الان في قضايا كثيرة يعني كانت قد يعني في بداية الامر - 00:13:02

ينظر اليها بالملأ ممكن اضرب مثال يعني عندنا مثلا كاميرا الجوال انا اذكر لما شاعت الجوالات التي فيها كاميرا صدرت فتوى من بعض اهل العلم بتحريم ذلك. وانا لا زلت اذكر هذا تماما - 00:13:22

ومستند التحريم انه هذا سيفضي الى مفاسد تصوير النساء واشياء كثيرة ذكرت الان من الذي في يده جوال ليس فيه كاميرا هم القلة من الناس فيه لكن هم القلة من الناس. حتى هؤلاء ليس السبب والمسوغ في عدم امتلاكهم انه انه في مفاسد لكن قد يكون - 00:13:37

قد يكون عدم القناعة. المهم انه قد تكون هناك متضررات كثيرة. وقد يكون هناك فئة ما زالت على هذه المخاوف. فنقول يعني هذه المخاوف لما جاء التطبيق قل عملي والناس اخذوا بهذا ومشت امورهم فيه ظحايا بالتأكيد فيه استعمال رديء لكل شيء حتى القلم حتى الثوب حتى اي شيء من المباحات يمكن ان يستعمل - 00:13:58

استعمال الرديئات لكن الشأن والذي ينبغي ان ننطلق منه ما هو الغالب في استعمال الناس؟ هل هو الغالب الاستعمال الردي؟ وثم فهل هذه المخاوف حقيقية او هي مظنونة او هي موهومة وبالتالي على درجة التصنيف للمخاوف ننطلق في تفعيل هذه القاعدة لكن التحريم - 00:14:18

على سبيل الاحتياط يعني اليس تحريم الحلال هو اشد من من من تحليل الحرام مثلا لا كلاهما خطير تحليل الحرام وتحريم الحلال كلاهما خطير آآ وجاءت جهة الشريعة بالتحذير منه لكن تحريم الحلال - 00:14:38

تحريم الحلال هو الاشكالية يعني بعض الناس يقول حرم من سباب الاحتياط حتى ما يقع الناس في الاحتياط شف له جانبان - 00:14:55